

مدخل مقترح لتطبيق التأجير التمويلي فى النشاط الحكومى فى ضوء المعيار المحاسبى المصرى

د. محمد لطفى عبد المنعم دويدار

كلية البنات الإسلامية بأسسيوط - جامعة الأزهر

مقدمة

أولاً: طبيعة البحث وأهميته.

على الرغم من اتجاه الدولة إلى المضى قدماً فى توسيع برنامج الخصخصة، إلا أنها مطالبة بتمويل الاستثمارات الخاصة بالمرافق العامة الاستراتيجية، واستكمال مشروعات البنية الأساسية اللازمة لتوفير بنية استثمارية جاذبة للنهوض بالتنمية وخلق فرص العمالة.

وتأتى عملية تمويل الإنفاق الاستثمارى فى صدارة الصعوبات التى تواجه الحكومة، نتيجة لضعف قدرتها الذاتية فى الوفاء بمتطلبات التمويل. ولذا فإن هناك حاجة ملحة للأخذ بأساليب التمويل الحديثة التى أثبتت نجاحات فى قطاع الأعمال مثل أسلوب التأجير التمويلي، والذى يمكن الحكومة من الحصول على الأصول التى تحتاجها دون أن تتحمل تكاليف عالية فى سبيل تمويل شراء تلك الأصول.

والتأجير التمويلي أحد أساليب التمويل الحديثة نسبياً فى الدول النامية ومنها مصر، حيث تم تنظيم القواعد القانونية لعمليات التأجير التمويلي بإصدار القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٥، والذى أسند مهمة إعداد القواعد اللازمة للمعالجة المحاسبية والإفصاح عن العمليات المرتبطة به إلى وزير الاقتصاد والتعاون الدولي بالاتفاق مع وزير المالية، والتى صدرت بموجب القرار الوزاري رقم ٤٧٣ لسنة ١٩٩٧.

ومازال أسلوب التأجير التمويلي فى النشاط الخدمى قيد البحث، خاصة فى

النشاط الحكومي، لذا أصبح لزاماً على الباحثين توجيه الاهتمام إلى أسس المعالجة المحاسبية لعملياته في النشاط الحكومي^(١). والذي يمثل مجالاً خصباً للدراسة والنقاش العلمي، تمهيداً للوصول إلى ما يستقر عليه الباحثون والمهتمون بالمحاسبة الحكومية في هذا المجال.

ولذا يستمد هذا البحث أهميته من الآتي:

- ١ - مساهمته في التأصيل الفكري للمحاسبة عن عمليات التأجير التمويلي في النشاط الحكومي.
- ٢ - ما يمثله الإنفاق الاستثماري الحكومي من نسبة عالية من استخدامات الموازنة العامة والتي تتزايد بصورة مضطربة، حيث بلغ ١٥,٧ مليار جنيه عام ١٩٩٩/٩٨ بنسبة ٢٠,٩٪ من إجمالي النفقات العامة، بزيادة مقدارها ٦٢٢ مليون جنيه عن السنة المالية السابقة^(٢).
- ٣ - أهمية استخدام التأجير التمويلي في النشاط الحكومي، لتوفير مصادر تمويلية جديدة وتخفيف الأعباء عن الموارد الحكومية المحدودة.

ثانياً: الدراسات السابقة:

المتتبع للدراسات المحاسبية السابقة في مجال التمويل التآجيري سوف يلاحظ أن هذا الموضوع من أكثر الموضوعات التي استحوذت على اهتمام الهيئات العلمية والمهنية، وقد تجلى ذلك بإصدار المعايير المحاسبية على المستوى الدولي والمحلي.

المعيار المحاسبى الأمريكى FASB 13^(٣)

وهو صادر عن مجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكية FASB بعنوان Accounting for leases فى نوفمبر ١٩٧٦ وبدأ سريانه اعتباراً من أول يناير ١٩٧٧، وهو أول معيار محاسبى يتطرق إلى المعالجة المحاسبية لعمليات التأجير التمويلي من وجهة نظر المؤجر والمستأجر، وأسفر المعيار عن مجموعة من

القواعد والمفاهيم المحددة للاسترشاد بها في مجال الممارسة العملية. وترتكز المعالجة المحاسبية وفقاً للمعيار الأمريكي على فرضية أساسية مؤداها أن عقد التأجير التمويلي يترتب عليه تحويل كل أو معظم منافع ومخاطر الملكية من المؤجر إلى المستأجر.

المعيار المحاسبي الدولي IAS 17^(٤)

وهو صادر عن لجنة معايير المحاسبة الدولية IASC في سبتمبر ١٩٨٢ وبدأ سريانه اعتباراً من أول يناير ١٩٨٤، ومقسم إلى ثلاثة أقسام، يتناول الأول نطاق تطبيق المعيار ومفهوم المصطلحات المستخدمة في المعيار، ويتناول الثاني بيان أهمية المعيار، ويتناول الثالث المعالجة المحاسبية ومتطلبات العرض والافصاح لعمليات التأجير التمويلي بالنسبة للمؤجر والمستأجر. وترتكز المعالجة المحاسبية على نفس الأساس الفكري للمعيار الأمريكي وهو انتقال منافع ومخاطر الملكية من المؤجر إلى المستأجر.

المعيار المحاسبي الكندي^(٥)

وهو صادر عن المعهد الكندي للمحاسبين القانونيين CICA والمعروف بالقسم ٣٠٦٥، وقد تناول المعالجة المحاسبية لعمليات التأجير التمويلي في دفاتر المؤجر والمستأجر، والتي لا تختلف كثيراً عن المعالجة الواردة بالمعيار الأمريكي والدولي، وإن تميزت بالربط بين الفلسفة النظرية للتأجير التمويلي والمعالجة المحاسبية لها.

المعيار المحاسبي المصري^(٦)

صدر بموجب القرار الوزاري رقم ٤٧٣ لسنة ١٩٩٧، وقد تناول المعالجة المحاسبية لعمليات التأجير التمويلي في دفاتر المؤجر ومتطلبات الافصاح عن تلك العمليات في الفقرات من ٥ إلى ١٠، والمعالجة المحاسبية والافصاح في القوائم المالية للمستأجر في الفقرات من ١١ إلى ١٤، وعمليات البيع مع إعادة

الاستئجار فى الفقرتين ١٥ و ١٦. وترتكز المعالجة المحاسبية وفقاً للمعيار المحاسبى المصرى على أساس عدم انتقال غالبية منافع ومخاطر الملكية من المؤجر إلى المستأجر مخالفاً بذلك المعايير الأمريكية والدولية والكندية.

وقد تناولت بعض الدراسات تقييم المعيار المحاسبى المصرى، للوقوف على مدى توافق القواعد المحاسبية المصرية لعمليات وعقود التأجير التموئلى مع المعايير المحاسبية العالمية.

دراسة أبو العز. (٧)

تناولت الدراسة ظاهرة التمويل خارج الميزانية وأسباب بروزها فى ظل المعايير المحاسبية الحالية، وخلصت الدراسة إلى أن المعايير المحاسبية العالمية حاولت إحباط هذه الظاهرة إلا أن الممارسة العملية فى الولايات المتحدة وغيرها أسفرت عن وجود تمويل خارج الميزانية، فى حين أن المعيار المحاسبى المصرى لا يحث فقط على التمويل خارج الميزانية بشكل غير مباشر وإنما يقننه بشكل مباشر وصريح.

دراسة عيسى. (٨)

تناولت الدراسة تحليل المعالجة المحاسبية لعقود التأجير التموئلى فى ظل المعيار المحاسبى المصرى مقارنة بالمعايير المحاسبية العالمية، وأظهرت الدراسة وجود اختلافات واضحة فى المعالجة المحاسبية بين المعيار المصرى والمعايير العالمية، وأرجعت السبب فى ذلك إلى أن المعيار المحاسبى المصرى لا يرتكز على فكرة انتقال مخاطر ومزايا الملكية من المؤجر إلى المستأجر.

وفى مجال أهمية التأجير التموئلى فى تخفيف الأعباء عن الموارد المالية، تناولت بعض الدراسات أثر سياسة التأجير فى تحسين مركز السيولة وتحقيق الوفرة الضريبية للمنشآت الاقتصادية.

دراسة Krishnan & Moyer^(٩)

ركزت الدراسة على استراتيجية الاستئجار كبديل لاستراتيجية القروض وأثر ذلك على درجة المخاطرة المالية للشركات المستأجرة، حيث توصلت إلى أن الشركات ذات الميل الأكبر للاستئجار هي التي تتحمل أعباء ضريبية أقل، وأن الميل الأكبر للاستئجار يعنى خفض الديون المطلوبة، الأمر الذى يعنى خفض درجة المخاطرة التي تتعرض لها الشركة.

دراسة Sharpe & Nguyen^(١٠)

تناولت الدراسة أثر مركز السيولة لدى الشركة على الاتجاه نحو استراتيجية الاستئجار، وتوصلت الدراسة إلى أن الشركات التي تعاني من ضعف السيولة تكون أكثر ميلاً للاستئجار بدلاً من التركيز على استراتيجية القروض.

وباستطلاع الدراسات السابقة يخلص الباحث إلى الآتى:

١ - ركزت الدراسات السابقة على أهمية أسلوب التأجير التمويلي كوسيلة لتسهيل حصول المنشآت الاقتصادية على الأصول طويلة الأجل بأقل أعباء تمويلية ممكنة، دون التطرق إلى أهميته في حل مشاكل التمويل للوحدات الحكومية.

٢ - تم تقييم المعيار المحاسبى المصرى وتحديد جوانب القصور فيه إستناداً إلى اقتصار تطبيقه على النشاط الاقتصادى، دون التطرق إلى مدى ملاءمته للنشاط الخدمى وخاصة النشاط الحكومى.

ثالثاً: أهداف البحث.

فى ضوء التحليل السابق، يسعى هذا البحث إلى تحقيق الهدفين التاليين:

- ١ - إبراز مبعث الحاجة إلى تطبيق التأجير التمويلي فى النشاط الحكومى، ودوره فى تخفيف الأعباء عن الموازنة العامة للدولة.
- ٢ - تقديم مدخل محاسبى مقترح لتطبيق أسلوب التأجير التمويلي فى النشاط

الحكومي، يركز على بناء من الأهداف والمبادئ والإجراءات والمتطلبات.

رابعاً: حدود البحث.

تقع حدود هذا البحث في نطاق النظام المحاسبي الحكومي المصري، وفي إطار القواعد والمعايير المحاسبية المصرية طبقاً لأحكام قانون التأجير التمويلي الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٤٧٣ لسنة ١٩٩٧.

خامساً: خطة البحث.

يقسم البحث إلى ثلاثة مباحث على النحو التالي:

المبحث الأول: مبعث الحاجة لإقرار أسلوب التأجير التمويلي في النشاط الحكومي.

المبحث الثاني: أهداف ومبادئ المدخل المقترح.

المبحث الثالث: إجراءات ومتطلبات المدخل المقترح.

المبحث الأول

مبعت الحاجة لإقرار أسلوب التأجير التمويلي فى النشاط الحكومى

فى ظل قيود الموارد المتاحة وزيادة حجم الإنفاق العام، أصبح من الضرورى البحث عن مصادر تمويلية جديدة مثل التأجير التمويلي، الذى تم تحديد مفهومه بموجب المادة (٢) من قانون التأجير التمويلي، والتى نصت على أنه يعد تأجيراً تمويلياً مايلي:

- ١ - كل عقد يلتزم بمقتضاه المؤجر بأن يؤجر إلى المستأجر منقولات مملوكة له، أو تلقاها من المورد استناداً إلى عقد من العقود يخوله تأجيرها أو التصرف فيها بالبيع إلى المستأجر عند انتهاء مدة الإيجار.
 - ٢ - كل عقد يلتزم بمقتضاه المؤجر بأن يؤجر إلى المستأجر عقارات أو منشآت يقيمها المؤجر على نفقته بقصد تأجيرها للمستأجر.
 - ٣ - كل عقد يلتزم بمقتضاه المؤجر بتأجير مال إلى المستأجر تأجيراً تمويلياً إذا كان هذا المال قد آلت ملكيته إلى المؤجر من المستأجر بموجب عقد يتوقف نفاذه بين الطرفين على إبرام عقد التأجير التمويلي.
- ووفقاً لنص المادة الأولى من اللائحة التنفيذية لقانون التأجير التمويلي، فإنه يجب أن يكون المال المؤجر فى جميع الأحوال لازماً لمباشرة نشاط إنتاجي أو خدمي. أى أن التأجير لأغراض خدمية يدخل فى نطاق تطبيق القانون، ولذا يمكن للأنشطة الخدمية الاستفادة من أسلوب التأجير التمويلي فى المجالات الثلاثة الواردة بالمادة الثانية من القانون.

ويرى الباحث أن الحاجة إلى الأخذ بأسلوب التأجير التمويلي فى النشاط الحكومى تنبثق من الرغبة فى ترشيد الإنفاق الاستثماري، وتوسيع نطاق فرص العمل، وزيادة فعالية خصخصة المشروعات العامة، بالإضافة إلى دوره فى تحسين ميزان المدفوعات.

(أ) ترشيد الإنفاق الاستثمارى.

يبلغ الإنفاق الاستثمارى الحكومى نسبة عالية من النفقات العامة للدولة، حيث يتبين من الجدول رقم (١) أن نسبة الانفاق الاستثمارى إلى إجمالي النفقات تراوحت ما بين ١٨.٢٪، و ٢١.٣٪ خلال الفترة من ١٩٩٥/٩٤ وحتى ١٩٩٩/٩٨، وأن هناك زيادة سنوية فى حجم الانفاق الاستثمارى الحكومى تراوحت ما بين ٤.١٪، و ١٢.٧٪ خلال نفس الفترة.

جدول رقم (١)^(١)

الانفاق الاستثمارى الحكومى خلال الفترة (١٩٩٩/٩٨-١٩٩٥/٩٤)

القيمة: بالمليون جنيه

السنة	الانفاق الاستثمارى الحكومى	معدل زيادة الانفاق الاستثمارى	إجمالي النفقات العامة	نسبة الإنفاق الاستثمارى إلى إجمالي النفقات
١٩٩٥/٩٤	١٠٦٢٤	٤.٥٪	٥٨٢٥٦	١٨.٢٪
١٩٩٦/٩٥	١١٩٢٢	١٢.٢٪	٦٣٨٨٩	١٨.٧٪
١٩٩٧/٩٦	١٣٣٩٦	١٢.٤٪	٦٦٨٢٦	٢٠.٠٪
١٩٩٨/٩٧	١٥٠٩٣	١٢.٧٪	٧٠٧٨٣	٢١.٣٪
١٩٩٩/٩٨	١٥٧١٥	٤.١٪	٧٥٢٨٥	٢٠.٩٪

وتتصف الموارد المالية فى الدول النامية بصفة عامة بالندرة، وتشير هذه الخاصية إلى تزامم الاستخدامات على المتاح من تلك الموارد، وهذا يتطلب ترشيد عملية تخصيص الموارد المحدودة على الاستخدامات المتعددة، ويقدم التأجير التموئى تكلفة ملائمة تقل عن تكاليف الاقتراض أو الشراء، فمن خلاله يمكن توفير الآلية التى تجعل الحصول على الأصول اللازمة لأى نشاط استثمارى متاحاً دون أن يتطلب ذلك تخصيص مبالغ ضخمة فى مدة قصيرة، وبالتالي يمكن من حيابة الأصول اللازمة للنشاط الحكومى دون الحاجة إلى تجميد مبالغ كبيرة من الموارد المالية. والذي يساعد الحكومة على المساهمة فى كثير من أوجه الخدمات التى تحقق أمن ورفاهية الأفراد، ورفع مستوى

المعيشة، واستكمال مشروعات البنية الأساسية، بدلاً من التقتير فى الانفاق الاستثمارى فى تلك المجالات.

(ب) توسيع نطاق فرص العمل.

ترتكز المرحلة الحالية من مراحل الإصلاح الاقتصادى- الإصلاح الهيكلى- على محورين أساسيين^(١٢):

الأول: رفع معدلات النمو من حدودها الحالية (حوالى ٥,٧٪)^(١٣) إلى أن تصل تدريجياً إلى ٨٪ سنوياً بالأسعار الحقيقية.

الثانى: خلق فرص العمالة التى تكفى لمقابلة التراكم فى البطالة (ما بين ١,٥ إلى ٢,٥ مليون عاطل) وتكفى أيضاً لاستيعاب العمالة الجديدة التى تدخل سوق العمل وتقدر بحوالى نصف مليون عامل سنوياً^(١٤).

وخلق فرص العمالة يستلزم تشجيع الصناعات الصغيرة، لما تتميز به من انخفاض التكاليف الرأسمالية واعتمادها على تكثيف عنصر العمل. ولاخلاف حول أهمية هذه الصناعات فى التنمية الاقتصادية والاجتماعية، فالدول التى حققت نمواً اقتصادياً سريعاً هى تلك الدول التى تبنت إطاراً عاماً للسياسة الاقتصادية تمكنت فيه الصناعات الصغيرة من النمو والازدهار^(١٥). ولذا طالب Risbel & Bunns بضرورة استمرار دعم تلك الصناعات لما تؤديه من إسهامات هامة للاقتصاد القومى^(١٦).

وقد اتجهت الدولة لتشجيع الصناعات الصغيرة من خلال الصندوق الاجتماعى للتنمية، وقد أثبتت التجربة أن الصندوق لم يقدّم بمهامه على الوجه الأكمل^(١٧). وقد أرجعت بعض الدراسات فشل الصناعات الصغيرة إلى عدم كفاية التسهيلات الحكومية وعدم كفاية رؤوس الأموال اللازمة^(١٨).

ولذا يرى الباحث أنه يمكن للصندوق الاجتماعى للتنمية الاستفادة من

أسلوب التأجير التمويلي، بتقديم المعدات اللازمة لبداية النشاط للشباب وإقراضهم القيمة الإيجارية المستحقة، على أن يكون لهم حق الخيار بين الحصول على تلك المعدات من الصندوق أو من جهات أخرى وفقاً للنظام القانوني والتمويلي الذي يتم في ظلّه التأجير. وبالتالي إعطاء الفرصة لعدد أكبر من الشباب عن طريق إقراضهم مبالغ تعادل فقط القيمة الإيجارية للأصول التي يحتاجونها بدلاً من الأسلوب المتبع حالياً في إقراضهم مبالغ تعادل القيمة الشرائية لتلك الأصول، الأمر الذي ينعكس على الحد من مشكلة العسر المالي التي تواجه المتعاملين مع الصندوق من جهة، وخلق فرص عمل جديدة من جهة أخرى.

(ج) زيادة فعالية الخصخصة.

هناك اتجاه يدعو إلى تطبيق برنامج الخصخصة في مصر على الجهاز الإداري للدولة بعد الانتهاء من برنامج الخصخصة على شركات قطاع الأعمال العام، والذي يتطلب البدء أولاً في تحسين مستوى أداء الجهاز الإداري الذي يعاني أصلاً من عدم الكفاءة والفاعلية^(١٩)، وإذا رجعنا إلى الجهود الدولية في هذا المجال والتي أثبتت نجاحات. نجد عدة بدائل تدور حول إسناد إدارة المرافق الحكومية إلى القطاع الخاص مع الاحتفاظ بالملكية، أو إسناد إدارة وملكية تلك المرافق للقطاع الخاص، أو تمويل وإدارة المرافق بواسطة المنفعين من الخدمة^(٢٠).

وقد اشتقت من البدائل السابقة نظام التأجير والتوسع والتشغيل^(٢١). وفي ظل هذا النظام تحتفظ الحكومة بحقوق ملكية المرافق العامة، على أن يتم تأجيرها للقطاع الخاص مقابل عائد نقدي يتفق عليه وتحصل عليه الحكومة، وفي نهاية المدة المتفق عليها يعود المرفق للحكومة بالإضافة إلى الإضافات من التجهيزات والأصول الرأسمالية والتوسعات التي تم إعدادها.

ونظام التأجير التمويلي الذي يمثل شقاً من نظام التأجير والتوسع والتشغيل،

أعطى للحكومة الفرصة لإحلال وتطوير أصول المرافق العامة سواء تمثلت في شكل آلات ومعدات أو في شكل مباني وعقارات، الأمر الذي يؤدي إلى تحسين كفاءة تلك المرافق، فضلاً عن التأثير الإيجابي على القيمة البيعية للمرافق العامة إذا قررت الحكومة بيعها بعد ذلك.

(د) تحسين ميزان المدفوعات.

أدت السياسة الاقتصادية التي تتبعها الدولة ضمن برنامج الإصلاح الاقتصادي إلى استقرار سعر الصرف، وتخفيض عجز الموازنة العامة للدولة إلى الناتج المحلي الإجمالي إلى ١,٣٪، وخفض معدلات التضخم لتصل إلى ٢,٩٪ خلال العام المالي ١٩٩٩/٩٨ مقابل ٣,٦٪ في العام السابق^(٢٢)، في حين حقق ميزان المدفوعات عجزاً كلياً قدره ٢,١ مليار دولار خلال العام المالي ١٩٩٩/٩٨ مقابل فائض قدره ١,٩ مليار دولار خلال العام المالي ١٩٩٧/٩٦ (جدول رقم ٢). ويرجع ذلك إلى زيادة المدفوعات عن الواردات، والتي جاءت أساساً في السلع الرأسمالية^(٢٣).

جدول رقم (٢)^(٢٤)

فائض (أو عجز) ميزان المدفوعات خلال الفترة (١٩٩٩/٩٨-١٩٩٥/٩٤)

القيمة: بالمليون دولار

السنة	١٩٩٥/٩٤	١٩٩٦/٩٥	١٩٩٧/٩٦	١٩٩٨/٩٧	١٩٩٩/٩٨
الفائض(العجز)	٧٥٤	٥٧٠	١٩١٢	(١٣٥٠)	(٢١٠٠)

ويتمثل الدور الإيجابي للتأجير التمويلي في التأثير على ميزان المدفوعات، في أنه في حالة التأجير الدولي تقتصر التحويلات للخارج على القيمة الأيجارية، بينما يتم تحويل كامل قيمة الأصل في حالة الشراء عن طريق الاستيراد، مما يؤدي إلى الحد من التدفق النقدي الخارج من العملات الأجنبية، فضلاً عن دوره في تخفيض الأعباء المالية الناتجة عن الحاجة إلى القروض الخارجية لشراء أو تجديد أو إحلال الأصول الثابتة.

المبحث الثاني أهداف ومبادئ المدخل المقترح

يقوم المدخل المقترح على بناء من الأهداف والمبادئ والإجراءات والمتطلبات، وسوف نتناول الأهداف والمبادئ في هذا المبحث، في حين نتناول الإجراءات والمتطلبات في المبحث الثالث.

أهداف المدخل المقترح.

يسعى المدخل المقترح إلى تحقيق هدفين رئيسيين هما:
الهدف الأول: وضع الأسس التي تنظم المحاسبة عن عمليات التأجير التمويلي، وذلك في ضوء القواعد القانونية والمحاسبية المنظمة لعمليات التأجير التمويلي في مصر، وبما يتلاءم مع طبيعة المحاسبة الحكومية.

ويتم تسجيل العمليات المتعلقة بالمشروعات الاستثمارية الحكومية على أساس ما تم توريده أو إنجازه بمجرد ثبوت التوريد أو الإنجاز وفقاً لنص المادة (٦) من قانون المحاسبة الحكومية. أي أن الأساس النقدي الذي يتبع عند المحاسبة عن إيرادات ومصروفات الجهاز الإداري للدولة وفقاً لنص المادة (٥) من قانون المحاسبة الحكومية يقتصر على المعالجات الخاصة بالموازنة الجارية، أما المعالجات الخاصة بالموازنة الاستثمارية فتأخذ بأساس الاستحقاق، وهو نفس الأساس المتبع في المحاسبة المالية.

الهدف الثاني: الإفصاح عن التأجير التمويلي والتقرير عن عملياته بصورة كافية، تؤثر إيجابياً على مصداقية التقارير والقوائم المالية الحكومية، وينعكس ذلك بالضرورة على مدى إمكانية الاعتماد عليها في ترشيد القرارات ورسم السياسات.

ويتم ذلك من خلال الإفصاح عن إجمالي المبالغ المستثمرة في الأصول

المؤجرة، والإيرادات المحققة منها، والأعباء الناتجة عنها بالنسبة للوحدة الحكومية المؤجرة. والإفصاح عن قيمة الأصول المستأجرة والأعباء والالتزامات الناشئة عنها للوحدة الحكومية المستأجرة، وبطريقة تلائم احتياجات مستخدمي المعلومات المحاسبية الحكومية.

فهناك الحاجة إلى الإلمام بالأحوال المالية للحكومة من جانب أفراد الدولة، والجهات الحكومية على مختلف المستويات التنظيمية التي تمارس أعمال الإدارة اليومية، والسلطة التشريعية التي ترغب في التحقق من تنفيذ السياسة المرسومة والتخطيط للسياسة المستقبلية، وكذلك المستثمرون - وطنيون وأجانب - يعتمدون على سلامة السياسة المالية الحكومية ضماناً مادياً ومعنوياً لتنفيذ سياساتهم الاستثمارية^(٢٥).

مبادئ المدخل المقترح.

يقوم المدخل المقترح على المبادئ التالية:

- ١ - مبدأ الفصل بين التأجير التمويلي والتشغيلي.
- ٢ - مبدأ الالتزام القانوني.
- ٣ - مبدأ الإفصاح الكافي.

(أ) مبدأ الفصل بين التأجير التمويلي والتشغيلي.

يجب التفرقة بين نوعين من الإجراءات، الأول لمدة محدودة من الحياة الإنتاجية للأصل ويصنف إيجار تشغيلي، والثاني لمدة ممتدة تشمل العمر الاقتصادي للأصل المؤجر أو غالبيته ويصنف إيجار تمويلي. وترجع أهمية هذا المبدأ إلى اختلاف المعالجة المحاسبية بين النوعين، فعقد التأجير التمويلي ينتقل بموجبه مخاطر ومنافع الملكية من المؤجر إلى المستأجر، في حين أن عقد التأجير التشغيلي لا يترتب عليه انتقال غالبية تلك المخاطر أو المنافع ويعامل العقد معاملة التأجير الإيرادي البحت.

ويتشابه التأجير التمويلي والتشغيلي في وجود عقد إيجار للأصل، ووجود مؤجر ومستأجر، وفترة زمنية متفق عليها للإيجار، وقيمة إيجارية محددة بعقد الإيجار، وهدف للإيجار يتمثل في استخدام واستغلال الأصل خلال مدة العقد^(٢٦). وهذا التشابه قد يؤدي إلى الخلط بين نوعي التأجير، ولذا قامت المعايير المحاسبية للتأجير التمويلي بوضع شروط محددة يجب أن تنطبق على عقد الإيجار حتى يمكن تصنيفه تأجير تمويلي.

حيث ورد بالفقرة (٢) من المعيار المحاسبي المصري بأن المعيار ينطبق على عقد التأجير الذي له شروط تعطى للمستأجر الحق في شراء المال المؤجر في التاريخ وبالمبلغ المحدد في العقد وكانت مدة العقد تمثل ٧٥٪ على الأقل من العمر الإنتاجي الأصلي للمال المؤجر، أو كانت القيمة الحالية لإجمالي القيمة التعاقدية عند نشأة العقد تمثل ٩٠٪ على الأقل من قيمة المال المؤجر.

وافتقار عقد التأجير التمويلي- وفقاً للمعيار المحاسبي المصري- للشرطين السابقين يؤدي إلى معالجته باعتباره عقد تأجيرياً تشغيلياً، في حين أن توافر واحد من الشرطين السابقين يجعله عقد تأجيرياً تمويلياً.

يتضح أن المعيار المحاسبي المصري يشترط شروطاً أكثر تشدداً من المعيار المحاسبي الدولي لكي يكتسب العقد صفة التأجير التمويلي، حيث اشترط أن يمنح العقد الحق للمستأجر في شراء الأصل وأن تغطي مدة العقد ٧٥٪ على الأقل من العمر الإنتاجي للأصل، في حين وفقاً للمعيار المحاسبي الدولي فإن مجرد توافر شرط واحد منهما يكفي لاكتساب عقد التأجير صفة التأجير التمويلي. كما أن الفقرة (٣) من المعيار المحاسبي المصري نصت على الحالات التي لا يغطيها المعيار، والتي تضمنت الاتفاقيات التي يلتزم فيها المستأجر بشراء المال المؤجر في نهاية مدة التأجير، فقد اعتبرها المعيار بيعاً مؤجلاً بالتقسيم، في حين وفقاً للمعيار المحاسبي الدولي تعد إحدى صور عقود

التأجير التمويلى.

(ب) مبدأ الالتزام القانونى.

يقصد بهذا المبدأ أن الأساس فى اختيار وتطبيق السياسة المحاسبية الملائمة هو الشكل القانونى، أى لا يمكن تحديد إطار عام للمحاسبة عن عمليات التأجير التمويلى فى النشاط الحكومى بالنظر إلى التصرف والحدث المالى فقط دون النظر إلى الشكل القانونى لهذا التصرف. ويختلف فى ذلك عما هو قائم فى حالة تطبيق المحاسبة المالية، حيث يكون الأساس هو جوهر المعاملات وما يترتب عليها من آثار مالية، حيث يكون الالتزام القانونى فى نطاق أضيق.

فعلى سبيل المثال يتضح من نص الفقرتين (٥)، و(١٣) من المعيار المحاسبى المصرى^(٢٧)، إعطاء المؤجر كل الحق فى احتساب إهلاك للأصول المؤجرة للغير بموجب عقد التأجير التمويلى، ولم يسمح للمستأجر باحتساب إهلاك للأصول إلا فى حالة قيامه بممارسة حق شراء الأصل المستأجر، مخالف بذلك المعيار المحاسبى الدولى الذى أعطى المستأجر كل الحق باحتساب إهلاك للأصول المستأجرة بغض النظر عن انتقال ملكية الأصل فى نهاية عقد التأجير التمويلى من عدمه^(٢٨)، مرتكزاً على أساس تغليب الجوهر الاقتصادى على الشكل القانونى نظراً لانتقال مخاطر ومنافع الملكية إلى المستأجر.

ويرى الباحث أن المعيار المحاسبى المصرى التزم فى المعالجة المحاسبية لإهلاك الأصول المؤجرة بالضوابط القانونية الواردة بقانون التأجير التمويلى، حيث استند فى المعالجة السابقة إلى نص المادة (٢٤) من قانون التأجير التمويلى التى تعطى الحق للمؤجر فى حساب قسط الإهلاك.

(ج) مبدأ الإفصاح الكافى.

يعنى هذا المبدأ بتوضيح كل ما هو ضرورى لمستخدمى بيانات ومعلومات

المحاسبة الحكومية، وهو من المبادئ المقبولة قبولاً عاماً خاصة فى الوحدات الحكومية. فقد تضمن المعيار الأول الصادر من هيئة معايير المحاسبة الحكومية GABS على ضرورة الإفصاح التام عن حقيقة المركز المالى للوحدات الحكومية، ونتائج العمليات المالية للاعتمادات والمعاملات الخاصة بتلك الوحدات^(٢٩). وحول نفس المضمون أشارت المادة (٣) من قانون المحاسبة الحكومية والمادة (٤) من اللائحة التنفيذية للقانون على أنه من أهداف المحاسبة الحكومية فى مصر إظهار ومتابعة نتائج تنفيذ الموازنة الجارية والرأسمالية، وتوفير البيانات والمعلومات اللازمة لتحديد المركز المالى ورسم السياسات واتخاذ القرارات.

ونظراً لأهمية بيانات التأجير التمولى فى تقييم المنشآت وتوفير معلومات ضرورية لمستخدمى القوائم المالية، تطلب المعيار المحاسبى المصرى الإفصاح عن بيانات التأجير فى القوائم المالية للمؤجر والمستأجر بموجب الفقرتين (١٠)، و(١٤). حيث تناولت الفقرة (١٠) ضرورة الإفصاح فى نهاية كل فترة مالية فى القوائم المالية للمؤجر عما يلى:

- ١ - السياسات المحاسبية المتبعة للتعرف على إيرادات التأجير.
- ٢ - سياسات الإهلاك المتبعة الخاصة بالأصول المؤجرة ونسبة الإهلاك المطبقة.
- ٣ - بيانات بتكلفة الأصول المؤجرة والحركة عليها ومجمع إهلاكها والحركة عليه وأرصدها فى نهاية الفترة.
- ٤ - الأرباح والخسائر الناجمة عن عمليات انتقال ملكية الأصول المؤجرة إلى المستأجرين خلال الفترة المالية.

وتناولت الفقرة (١٤) متطلبات الإفصاح فى القوائم المالية للمستأجر، من حيث الإفصاح عن الآتى:

- ١ - بيان الأصول المستأجرة. على أن يتضمن إجمالي القيمة التعاقدية لكل أصل محله إلى إجمالي القيمة الإيجارية، وثمان الشراء، والعمر الإنتاجي للأصول المستأجرة، والقيمة الإيجارية السنوية.
- ٢ - تفاصيل مصروفات صيانة وإصلاح الأموال المؤجرة.
- ٣ - تحليل التزامات الاستئجار التمويلي حسب تاريخ استحقاقها، بحيث يتم إيضاح ما يستحق سداه خلال السنوات المالية الخمس التالية كل على حدة، وإجمالي ما يستحق سداه خلال السنوات بعد السنة الخامسة.
- ٤ - الإفصاح عن أى شروط مالية هامة تستلزمها عقود الاستئجار مثل الالتزامات المحتملة عن تجديد تلك العقود أو استخدام حق اختيار شراء الأصل ودفعات الاستئجار الاحتمالية.

ويلاحظ أن المعيار المحاسبى المصرى قد توسع فى الإفصاح التكميلى والذى يتم فى صورة إيضاحات متممة للقوائم المالية، وإن كان يعاب عليه تجاهل الإشارة إلى الإفصاح عن التأجير التشغيلى على الرغم من أن شمول المعيار المحاسبى المصرى لعمليات التأجير التشغيلى لا يتنافى مع مبدأ الالتزام القانونى لعدم تعارض ذلك مع قانون التأجير التمويلى المصرى.

المبحث الثالث إجراءات ومتطلبات المدخل المقترح

يسعى هذا المبحث إلى تحديد الإجراءات المقترحة لتنظيم المعالجات المحاسبية لعمليات التأجير التمويلي فى النشاط الحكومى، وبيان المتطلبات اللازمة لتطبيق تلك الإجراءات.

إجراءات المدخل المقترح.

تسعى الإجراءات المقترحة إلى وضع تصور للمعالجة المحاسبية لعمليات التأجير التمويلي فى النشاط الحكومى فى دفاتر كل من الوحدة الحكومية المؤجرة والمستأجرة فى ضوء المعيار المحاسبى المصرى، وبشكل يتسق مع الإطار الفكرى للمحاسبة الحكومية.

وتتمثل بدائل المعالجة المحاسبية لعمليات التأجير التمويلي فى النشاط الحكومى فى بديلين رئيسيين^(٣٠):

البديل الأول: المعالجة من خلال النظام المحاسبى الحكومى.

البديل الثانى: المعالجة من خلال اقتراح حساب خاص للتأجير التمويلي خارج حسابات الموازنة.

ويؤيد الباحث المعالجة من خلال حساب خاص خارج حسابات الموازنة لسبب رئيسى وهو مرونة استيعاب المعالجات المحاسبية الواردة بالمعيار المحاسبى المصرى، نظراً لأن الحسابات خارج الموازنة يتم تنظيمها على أسس اقتصادية، وبالتالي إمكان تنظيم المعالجات المحاسبية لعمليات التأجير التمويلي فى النشاط الحكومى وفقاً لما تم الأخذ به فى المحاسبة المالية.

ويتم فتح حساب التأجير التمويلي فى دليل حسابات الحكومة فى مجموعة الحسابات النظامية، والذي يقسم إلى عدة حسابات فرعية أهمها:

- ١ - حساب الأصول الثابتة بغرض التأجير التمويلي.
- ٢ - حساب المال المستثمر في أصول التأجير التمويلي.
- ٣ - حساب إيراد التأجير التمويلي.
- ٤ - حساب إهلاك الأصول المؤجرة.
- ٥ - حساب إيجار الأصول المستأجرة.
- ٦ - حساب صيانة الأصول المؤجرة.

(أ) حساب الأصول الثابتة بغرض التأجير التمويلي.

يظهر هذا الحساب في دفاتر الوحدة الحكومية المؤجرة، ويعبر عن التكوين العيني للأصول الثابتة المقتناة بغرض التأجير التمويلي، على أن يتم تقسيم الحساب إلى حسابات جزئية وفقاً لأنواع الأصول. ووفقاً لنص الفقرة (٥) من المعيار المحاسبي المصري تدرج الأصول الثابتة المؤجرة بالتكلفة الدفترية لاقتنائها.

وتتمثل تلك التكلفة في تكلفة المال محل التأجير والمصروفات الأولية المباشرة التي تنفقها الوحدة الحكومية المؤجرة في سبيل إعداد المال محل التأجير. وهذا ما يأخذ به النظام المحاسبي الحكومي المصري، وفقاً لنص المادة (٥) من اللائحة التنفيذية لقانون المحاسبة الحكومية يتم إثبات قيمة الأصول المضافة خلال السنة المالية محسوبة بتكلفة شرائها مضافاً إليها المصروفات الرأسمالية المتعلقة بها والتي تجعلها صالحة للاستعمال أو تؤدي إلى زيادة طاقتها الإنتاجية.

ولم تتعرض اللائحة التنفيذية لقانون المحاسبة الحكومية إلى الأصول المقتناة التي يصعب تحديد تكلفتها الفعلية، أو الأصول المهداه للحكومة، والتي تناولها المعيار السادس الصادر من هيئة معايير المحاسبة الحكومية GABS، والذي حدد التكلفة التقديرية عند صعوبة الوصول إلى عناصر التكلفة الفعلية أو

إذا كانت تلك الأصول مهداة للحكومة بالقيمة العادلة المقدرة وقت الاقتناء أو الإهداء^(٣١). ويرى الباحث أنه يمكن الاسترشاد بالقيمة السوقية المماثلة للأصول المهداة وقت استلامها لتحديد القيمة العادلة.

(ب) حساب المال المستثمر فى أصول التأجير التمولي.

وهو الحساب المقابل لحساب الأصول الثابتة بغرض التأجير التمولي، حيث يعبر عن الاستثمارات فى الأصول الثابتة المقتناة بغرض التأجير التمولي، ويجعل دائماً عند الحصول على الأصل ومدينا عند الاستبعاد منه. ويختلف هذا الحساب عن حساب رأس المال فى المنشآت الاقتصادية لأنه لايعكس حقوقاً على المال لأى فرد، وإنما يمثل موارد مستخدمة أو مستثمرة فى أصول ثابتة قائمة ومرتبطة بوجودها^(٣٢).

(ج) حساب إيراد التأجير التمولي.

ويظهر فى دفاتر الوحدة الحكومية المؤجرة، ويجعل دائماً عند تحصيل إيراد الأصول الثابتة المؤجرة للغير وحساب شيكات تحت التحصيل مدينا. ويتحدد الإيجار بحيث يغطى فى نهاية العقد تكلفة الأصل، وهامش عائد تحددته الوحدة الحكومية المؤجرة بما يتلاءم مع الخطر الذى يمكن أن يتعرض له الأصل نتيجة الإيجار.

ويتفق ذلك مع نص الفقرة (٦) من المعيار المحاسبى المصرى التى تنص على تسجيل إيرادات عقود التأجير التمولي على أساس معدل العائد الناتج من عقد الإيجار مضاف إليه مبلغ يعادل قسط الإهلاك الدورى. كما تنص على تجنب الفرق بالزيادة أو بالنقص حسب الأحوال بين الإيراد المثبت بهذه الطريقة والقيمة الإيجارية المستحقة عن نفس الفترة المحاسبية فى حساب مستقل مدين أو دائن يتم تسوية رصيده مع صافى القيمة الدفترية للمال المؤجر عند انتهاء العقد.

(د) حساب إهلاك الأصول المؤجرة.

يعبر هذا الحساب عن النقص في قيمة الأصول الثابتة المكتتاة بغرض التأجير التمويلي. وقد أبرز المعيار السابع من معايير المحاسبة الحكومية الصادر من GABS أهمية احتساب إهلاك الأصول الثابتة عند وجود نظم تكاليف فى الوحدات الحكومية أو عند الرغبة فى تحليل التكاليف^(٣٣).

ووفقاً لنص الفقرتين (٥)، و(١٣) من المعيار المحاسبى المصرى يتبين الآتى:

١ - تقوم الوحدة الحكومية المؤجرة باحتساب إهلاك الأصول المكتتاة بغرض التأجير التمويلي فى دفاترها وفقاً للقواعد التالية:

- استخدام طريقة الإهلاك المناسبة لطبيعة الأصل المؤجر.
- استخدام العمر الإنتاجي المفترض، إذا كان هناك عدم تأكد من تملك المستأجر للأصل فى نهاية مدة العقد.
- استخدام مدة العقد، إذا كان للمستأجر حق تملك الأصل فى نهاية مدة العقد.

٢ - يحق للوحدة الحكومية المستأجرة إثبات إهلاك الأصول المستأجرة عندما يكون لها حق شراء الأصل فى نهاية مدة العقد، ويتم احتساب الإهلاك على أساس العمر الإنتاجي المتبقى للأصل بعد الشراء.

ويؤيد بعض الباحثين ماذهب إليه المعيار المحاسبى الدولى IAS 17 -خلاف ما قضى به المعيار المحاسبى المصرى- بمعالجة إهلاك الأصول فى دفاتر المستأجر وليس المؤجر، وذلك بصرف النظر عن التأكد من انتقال الملكية فى نهاية مدة العقد من المؤجر إلى المستأجر من عدمه، وذلك على أساس أن عقد التأجير التمويلي يودى بالفعل إلى انتقال مزايا ومخاطر الملكية من المؤجر إلى المستأجر، وأن الحيابة الفعلية والاستخدام الحقيقى للأصل المؤجر إنما يتم لدى

المستأجر وليس المؤجر^(٣٤).

ويفضل الباحث الالتزام بما ذهب إليه المعيار المحاسبى المصرى فى المعالجة المحاسبية لإهلاك الأصول المقتناة بغرض التأجير التمويلى فى الوحدات الحكومية تحقيقاً لمبدأ الالتزام القانونى، حيث أقرت المادة (٢٤) من قانون التأجير التمويلى حق المؤجر فى استهلاك قيمة الأموال المؤجرة.

(هـ) حساب إيجار الأصول المستأجرة.

تنص الفقرة (١١) من المعيار المحاسبى المصرى على أن تدرج القيمة الإيجارية المستحقة عن عقود التأجير التمويلى كمصروف فى قائمة الدخل الخاصة بالمستأجر خلال كل فترة مالية. ولذا يظهر هذا الحساب فى دفاتر الوحدة الحكومية المستأجرة ويعامل معاملة النفقات الجارية.

(و) حساب صيانة الأصول المؤجرة.

تنص الفقرة (٧) من المعيار المحاسبى المصرى على أن يتم تحميل قائمة الدخل للمؤجر بتكلفة الصيانة والتأمين وكافة المصروفات اللازمة للحفاظ على الأصل، إلا إذا تم التعاقد على أن يتحملها المستأجر. أى أن الأصل تحمل الوحدة الحكومية المؤجرة كافة المصروفات للحفاظ على الأصول المؤجرة، إلا إذا نص عقد التأجير التمويلى خلاف ذلك، كما يتضح معالجة صيانة الأصول المؤجرة معالجة بنود الصيانة العادية.

وينتقد أحد الباحثين المعالجة المحاسبية لعقود التأجير التمويلى وفقاً للمعيار المحاسبى المصرى لأنها تحث على التمويل خارج الميزانية وتفتنه بشكل مباشر وصريح، فالمعالجة المحاسبية لاتظهر أية التزامات تعاقدية نظير القيمة الحالية لمدفوعات التأجير بالقوائم المالية للمستأجر مخفية بذلك التزامات هامة نسبية وجوهية^(٣٥). ويضيف آخر بأن إخفاء التزامات التأجير التمويلى يؤثر على دلالة

نسب القوائم المالية من ناحية المخاطر المالية وهيكل الأصول والخصوم والقدرة على السداد^(٣٦).

ولا يؤيد الباحث وجهة النظر السابقة فى النشاط الحكومى للأسباب التالية:

١ - اختلاف مصادر التمويل، حيث تعتمد المنشآت الاقتصادية فى تمويل نشاطها الإنتاجي أو الخدمى على استخدام رأس المال وتكوين الاحتياطات واستخدامها فى التمويل الذاتى، كما تستطيع رهن أصولها الثابتة مقابل الحصول على القروض. أما الوحدات الحكومية فإنها لاتعتمد على رأس المال أو التمويل الذاتى.

٢ - العبرة فى مدى تطبيق معيار الاستفادة، أى أن تكون البيانات المحاسبية ذات معنى وفائدة لتكوين صورة سليمة عن أعمال الوحدة الحكومية. ويتحقق هذا من خلال تطبيق الفقرة (١٤) من المعيار المحاسبى المصرى والتي تتطلب الإفصاح فى القوائم المالية للمستأجر عن الأصول المستأجرة، والالتزامات الناشئة عن ذلك، والإفصاح عن أى شروط مالية هامة تستلزمها عقود الاستئجار. وأياً كان الشكل الذى يظهر به هذا الإفصاح فإنه يعطى صورة ذات معنى وفائدة تساعد كل من يهتم بأمر الوحدة الحكومية المستأجرة فى تكوين صورة سليمة عن أصولها المستأجرة، ويمكن المحللون الماليون من مراعاة تلك الأصول عند استخراج النسب المالية واستخدامها فى التحليل المالى.

٣ - خلصت إحدى الدراسات التى قامت بتتبع أثر التمويل خارج الميزانية على سلوك المحللين الماليين، بأنهم يأخذون فى الاعتبار أثر الإيجار التمويلي غير المرسل كأحد العوامل فى التحليل المالى، وأن اختلاف المعالجة المحاسبية لعقود التأجير التمويلي لاتخضعهم^(٣٧).

متطلبات المدخل المقترح.

تحقيق إجراءات المدخل المقترح مرهونة بالمتطلبات التالية:

أ - إقرار أسلوب التأجير التمويلي فى النشاط الحكومى.

يستلزم الأمر إقرار التأجير التمويلي باعتباره:

١ - أحد الأساليب التى تتبعها الإدارة المالية فى الحصول على الآلات

والمعدات اللازمة لأى نشاط استثمارى حكومى سواء عند التأسيس

أو الاحلال والتجديد أو توسيع النشاط الاستثمارى الحكومى، دون

أن يتطلب ذلك تخصيص مبالغ ضخمة فى مدة قصيرة.

٢ - أسلوب لتأجير الأصول التى لا تحتاج إلى استخدامها لتحقيق

الاستخدام الأمثل للأصول المملوكة، أو تقوم باقتنائها بغرض

تأجيرها للغير والحصول على عائد مناسب مقابل هذا التأجير.

ب - تطبيق محاسبة التكاليف.

لوجود المبررات القوية لذلك عند استخدام التأجير التمويلي فى النشاط

الحكومى، لتحديد التكلفة الدفترية للأصول المؤجرة وإجراء الاهلاكات عليها،

وتحديد تكلفة الصيانة والإصلاح، والتكاليف الأخرى الخاصة بتنفيذ عقد التأجير

التمويلي. بالإضافة إلى أهميتها للانتقال لموازنة البرامج والأداء التى يستلزم

إعدادها بدقة ضرورة توافر معلومات عن تكاليف البرامج والأنشطة.

لم تعد الموازنة التقليدية -موازنة البنود- تناسب طموحات وأهداف

الدول المتقدمة منذ زمن طويل فأقلعت عنها إلى موازنة البرامج والأداء، ثم إلى

نظم التخطيط والبرمجة^(٣٨). ولذا لابد من تطوير الأسلوب الحالى وتطبيق

موازنة البرامج والأداء التى تمكن من قياس مدخلات ومخرجات الإنفاق

الاستثمارى، والتى تحتاج تعديلاً شاملاً فى أسلوب إعداد الموازنة^(٣٩).

وقد حقق استخدام موازنة البرامج والأداء كثيراً من النتائج الإيجابية فيما

يتعلق بمبادئ وأسس محاسبة التكاليف فى الدول التى طبقتها، حيث أمكن التوصل إلى النتائج التالية^(٤٠):

- ١ - توزيع الانفاق العام على مراكز التكلفة.
- ٢ - تقسيم تكاليف كل مركز إلى ثابتة ومتغيرة.
- ٣ - إمكانية الربط بين التكاليف المتغيرة وحجم الأعمال.
- ٤ - وضع تكاليف معيارية للأنشطة تستخدم فى قياس وتقويم الأداء بالمقارنة مع التكاليف الفعلية.

ويترتب على تطبيق محاسبة التكاليف فى الوحدات الحكومية بعض المشاكل فى مجال التأجير التمويلي يجب مواجهتها مثل مشكلة نظرية التكاليف الواجب استخدامها، حيث توجد نظريتان للتكاليف شائعي الاستخدام وهما نظرية التكاليف الكلية ونظرية التكاليف المتغيرة، ويفضل الباحث تطبيق نظرية التكاليف الكلية بحيث يتم تغطية التكلفة الكلية للاستثمار الرأسمالى للأصول المؤجرة عند تحديد القيمة الإيجارية لتلك الأصول.

كما أن هناك مشكلة تحديد القيمة الإيجارية للأصول المؤجرة للوحدات الحكومية الأخرى، والتي تعد إيرادات بالنسبة للوحدة الحكومية المؤجرة وتكاليف للوحدة الحكومية المستأجرة، والتي يمكن تحديدها وفقاً لتكلفة الاستثمار الرأسمالى فى الأصول المؤجرة فقط، أو التكلفة مضافاً إليها نسبة معينة كربح، أو القيمة الإيجارية المحددة للقطاع الخاص، أو قيمتها الإيجارية السوقية، ويفضل الباحث تحديد القيمة الإيجارية لتلك الأصول وفقاً لقيمتها الإيجارية المحددة للقطاع الخاص، حتى يمكن قياس نتائج الأعمال الحقيقية للوحدات الحكومية المؤجرة والمستأجرة.

ج - تدعيم القواعد والتعليمات المالية بقواعد إضافية.

تتعلق بمفهوم المصطلحات الفنية الخاصة بعمليات التأجير التمويلي مثل:

عقد التأجير، وبداية عقد التأجير، وإجمالى الاستثمار فى عقد التأجير، والحد الأدنى لدفعات التأجير، والدخل التمولي غير المكتسب، ومعدل التأجير، والعمر الاقتصادي المقدر للأصل المؤجر، وتكاليف التنفيذ، والتأجير بالرافعة، والتأجير التمولي المباشر، ومعدل الاقتراض التراكمي للمستأجر، والقيمة المتبقية، وغيرها من المصطلحات الفنية الأخرى^(٤١).

د - تدعيم المجموعة المستندية بمستندات إضافية.

بحيث يضاف إلى المجموعة المستندية الحالية مجموعة من الإشعارات والنماذج والكشوف والأذونات التي تستخدم في حصر وتجميع البيانات المتعلقة بالتأجير التمولي، وتفى بأغراض تسجيل وتحليل تكاليف وإيرادات الأصول المؤجرة والمستأجرة. يشترط أن يتوفر في تلك المستندات مجموعة من الخصائص أهمها الملاءمة للأهداف، والاقتصاد في التداول، والاعتماد والتوثيق بناء على دورة مستندية دقيقة ومحددة طبقاً للهيكل التنظيمي.

النتائج والتوصيات

أولاً: النتائج ج.

١ - يتفق أسلوب التأجير التمويلي مع طبيعة واحتياجات النشاط الحكومي المصري للأسباب التالية:

أ - إدخال التأجير التمويلي في النشاط الحكومي أصبح ضرورة تفرضها حتمية ترشيد الإنفاق الاستثماري العام في ظل قيود الموارد المحدودة وزيادة حجم هذا الإنفاق، وقدرته على توسيع فرص العمل بتشجيع الصناعات الصغيرة التي ليس لها قدرة على اقتناء الآلات والمعدات الرأسمالية بالشراء، ودوره في زيادة فعالية خصخصة بعض المرافق العامة، بالإضافة إلى دوره في تحسين ميزان المدفوعات.

ب- يدخل في نطاق تطبيق قانون التأجير التمويلي المصري رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٥ التأجير لأغراض خدمية.

ج- يحقق للإدارة الحكومية - بصفتها مستأجراً - حيازة الأصول الرأسمالية اللازمة لنشاطها دون الحاجة إلى تجميد جزء كبير من أموالها إذا ما قامت بشراء تلك الأصول.

د - يحقق للإدارة الحكومية - بصفتها موجراً - الفرصة المناسبة لاستثمار الآلات والمعدات التي لا تحتاج إلى استخدامها، من خلال تأجيرها للغير والحصول على عائد مناسب مقابل هذا التأجير.

٢ - النظام المحاسبي الحكومي في مصر يمكن تطويره لاستيعاب أسلوب التأجير التمويلي، وذلك من خلال الاستفادة من المرونة التي تتمتع بها الحسابات خارج الموازنة، ولذا يفضل المعالجة المحاسبية لعمليات التأجير التمويلي في النشاط الحكومي من خلال حساب خاص للتأجير التمويلي خارج حسابات الموازنة.

- ٣ - ملاءمة المعيار المحاسبى المصرى للتطبيق فى النشاط الحكومى، نظراً لأن فتح حساب خاص للتأجير التمويلى خارج حسابات الموازنة يمكن من تنظيم المعالجات المحاسبية لعمليات التأجير التمويلى فى النشاط الحكومى وفقاً لما تم الأخذ به فى المحاسبة المالية، وبالتالي تحقيق مرونة استيعاب المعالجات المحاسبية الواردة بالمعيار المحاسبى المصرى.
- ٤ - يضاف حساب التأجير التمويلى فى دليل حسابات الحكومة فى مجموعة الحسابات النظامية، والذى يقسم إلى حسابات فرعية أهمها حساب الأصول الثابتة بغرض التأجير التمويلى، وحساب المال المستثمر فى أصول التأجير التمويلى، وحساب إيراد التأجير التمويلى، وحساب إهلاك الأصول المؤجرة، وحساب إيجار الأصول المستأجرة، وحساب صيانة الأصول المؤجرة.

ثانياً: التوصيات.

- ١ - ضرورة تطبيق التأجير التمويلى فى النشاط الحكومى باعتباره وسيلة مستحدثة من وسائل التمويل وخطوة فى الاتجاه الصحيح نحو الأخذ بمتغيرات العالم المعاصر، خاصة بعد صدور القواعد القانونية والمحاسبية المصرية المنظمة لعمليات التأجير التمويلى، لتحقيق الاستفادة من موارد الدولة المحدودة ولتخفيف العبء على الموازنة العامة.
- ٢ - ضرورة توجيه المزيد من الاهتمام بالأبحاث العلمية المتعلقة ببدائل التمويل الحديثة فى النشاط الحكومى، والذى يمثل مجالاً خصباً للمهتمين بالبحث العلمى فى مجال المحاسبة الحكومية.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين..

الهوامش

(١) د. أحمد على غازى صقر، "افتراضات وفعاليات المعالجة المحاسبية للتمويل التأجيرى فى النشاط الحكومى"، المجلة المصرية للدراسات التجارية، كلية التجارة، جامعة المنصورة (العدد الرابع - الجزء الأول، ١٩٩٦)، ص ٣٩.

(٢) البنك المركزى المصرى، المجلة الاقتصادية (العدد الرابع ١٩٩٩/٩٨)، ص ١٧٧.

Financial Accounting Standards Boards, Accounting for Leases: FASB 13 (Stamford, Conn: FASB, 1976), PP.7-12

International Accounting Standards Committee, Accounting for Leases: IAS 17 (London: IASC, 1994), PP.230-249.

(٥) يراجع:

- د. حسين محمد عيسى، "القواعد والمعايير المحاسبية لعقود التأجير التمويلى دراسة تحليلية مقارنة"، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، كلية التجارة، جامعة عين شمس (العدد الأول، ١٩٩٧)، ص ٦٧٤.

(٦) القرار الوزارى رقم ٤٧٣ لسنة ١٩٩٧ بتعديل أحكام القرار الوزارى رقم ٨٤٦ لسنة ١٩٩٥ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٥ فى شأن التأجير التمويلى (وزارة الاقتصاد، القاهرة، ١٩٩٧)، ملحق رقم (١).

(٧) د. محمد السعيد أبو العز، "المعايير المحاسبية لعمليات تأجير الأصول وظاهرة التمويل خارج الميزانية مع اشارة إلى القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٥"، مجلة البحوث التجارية، كلية التجارة، جامعة

الزقازيق (العدد الأول، ١٩٩٧)، ص ٦٤-٨٢.

(٨) د. حسين محمد عيسى، مرجع سابق، ص ٦٦١-٧١٥.

(٩) Krishnan, V.S. & Moyer, R.C., "Bankruptcy Costs and the Financial Leasing Decision," Financial Management (No. 23, 1994), PP. 31-42.

(١٠) Sharpe, S.A. & Nguyen, H.H., "Capital Market Imperfections and the Incentive to Lease", Journal of Financial Economics (No. 39, 1995), PP. 271-293.

(١١) تم الحصول على بيانات الجدول من المصادر التالية:

- البنك المركزي المصري، التقرير السنوى ١٩٩٦/٩٥، ص ١٥٩.

- البنك المركزي المصري، المجلة الاقتصادية، مرجع سابق، ص ١٧٧.

ويبلغ الانفاق الاستثمارى الحكومى ١٠١٦٧ مليون جنيه خلال السنة المالية ١٩٩٤/٩٣.

(١٢) د. حامد السايح، التأجير التمويلى والتنمية الاقتصادية، ورقة عمل مقدمة

إلى المؤتمر السنوى لقسم المحاسبة والمراجعة عن صناعة

التأجير التمويلى، كلية التجارة، جامعة عين شمس، القاهرة،

١٦ ابريل ١٩٩٦، ص ١.

(١٣) البنك المركزي المصري، المجلة الاقتصادية (العدد الرابع،

١٩٩٨/٩٧)، ص ١.

(١٤) المرجع السابق، ص ٢٣.

(١٥) Bayle, D.D. & Desai, H.B., "The Failure of Small Companies", Journal of Small Business Management (Jully, 1991), P. 30.

(١٦) Risbel, T.D. & Bunns, M., "The Impact of Technology on Small Manufacturing", Journal of Small Business Management (January, 1997), P.2.

(١٧) يراجع:

د. أحمد عباس عبد البديع، السياسة التشريعية فى مواجهة مشكلة البطالة كإحدى تحديات الإصلاح الاقتصادى، بحث مقدم إلى الندوة العلمية الأولى لمركز بحوث ودراسات التنمية، جامعة حلوان، مايو ١٩٩٣، ص ٣.

د. بركات محمد أبو النور، "التحليل الاقتصادى لظاهرة المتعلمين فى مصر"، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، كلية التجارة، جامعة عين شمس (العدد الأول، ١٩٩٤)، ص ١٩٧.

(١٨) يراجع:

- Bayle, D.D & Desai, H. B., Op. Cit., PP. 30-43.

(١٩) يراجع:

د. محمد صبرى إبراهيم ندا، "استخدام المحاسبة الادارية لتطوير النظام المحاسبى الحكومى بجمهورية مصر العربية"، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، كلية التجارة، جامعة عين شمس (العدد الثانى، ١٩٩٦)، ص ٤١٢.

- Prager, J., "Contracting-Out : Theory and Policy" International Law and Politics (No. 73, 1992), P. 73.

(٢٠) يراجع:

- البنك الدولى للإنشاء والتعمير، تقرير عن التنمية فى العالم ١٩٩٤، مطابع الاهرام التجارية، القاهرة، ١٩٩٥، ص ٤٩-٥١.

- البنك الدولى للإنشاء والتعمير، مؤشرات التنمية فى العالم ١٩٩٩، مركز معلومات قراء الشرق الأوسط، القاهرة، ١٩٩٩، ص ٣٠١.

(٢١) د. أحمد محمد عبد الرؤوف فايد، "التأجير التموئلى كأداة لزيادة فاعلية الخصخصة فى مصر"، المجلة المصرية للدراسات التجارية، كلية التجارة، جامعة المنصورة (العدد الأول، ١٩٩٥)،

ص ٣٢.

(٢٢) البنك المركزى المصرى، التقرير السنوى ١٩٩٩/٩٨، ص أ-ب.

(٢٣) البنك المركزى المصرى، التقرير السنوى ١٩٩٨/٩٧، ص ٥٥.

(٢٤) المصدر: البنك المركزى المصرى، التقرير السنوى، أعداد مختلفة.

(٢٥) د. كمال عبد السلام حسن، "تطوير الهيكل التنظيمى لتبويب الموازنة

العامة للدولة فى الجمهورية العربية اليمنية"، المجلة المصرية

للدراسات التجارية، كلية التجارة، جامعة المنصورة (العدد

الثالث، ١٩٨٦)، ص ٢٤٦.

International Accounting Standards Committee, Op. Cit., (٢٦)

P.230.

(٢٧) -تنص الفقرة (٥) من المعيار المحاسبى المصرى بأن يدرج المال المؤجر

كأصول ثابتة مؤجرة بدفاتر المؤجر بالتكلفة الدفترية لاقتائه، ويتم

اجراء الاهلاكات على تلك الأصول وفقاً لعمرها الانتاجى المفترض

حسبما يجرى عليه العمل عادة وفقاً للعرف وطبيعة المال الذى يجرى

إهلاكه. وتنص الفقرة (١٣) من المعيار على أنه إذا قام المستأجر فى

نهاية العقد باستخدام حق شراء المال المستأجر يثبت هذا المال كأصل

ثابت بالقيمة المدفوعة لممارسة حق شراء المال المتفق عليه طبقاً للعقد،

ويتم اهلاكه على مدار العمر الانتاجى المتبقى المقدر له وفقاً للسياسات

والمعدلات التى يتبعها المستأجر للأصول المماثلة.

International Accounting Standards Committee, Op. Cit., (٢٨)

P. 231.

Governmental Accounting Standards Board, Codification (٢٩)

of Governmental Accounting and Financial

Reporting Standards (Stamford, Conn: GASB,

1987), P. 47.

(٣٠) د. أحمد على غازى صقر، مرجع سابق، ص ٦٢.

Governmental Accounting Standards Board, Op. Cit.,P.47. (٣١)

(٣٢) يراجع:

- د. محمد عبد الحليم عمر، "المعالجة المحاسبية للأصول الثابتة في المحاسبة الحكومية"، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، كلية التجارة، جامعة عين شمس (العدد الأول، ١٩٩١)، ص ٢٢٥.

Governmental Accounting Standards Board, Op.Cit.,P.47. (٣٣)

(٣٤) يراجع:

- د. حسين محمد عيسى، مرجع سابق، ص ٧١٢.

- د. محمد السعيد أبو العز، مرجع سابق، ص ٦٣.

(٣٥) د. محمد السعيد أبو العز، مرجع سابق، ص ٨١.

(٣٦) د. جورج دنيال غالي، "أثر عقود التأجير على المعالجة المحاسبية ودلالة

نسب القوائم المالية في الوحدات الاقتصادية"، المجلة العلمية

للاقتصاد والتجارة، كلية التجارة، جامعة عين شمس (العدد

الأول، ١٩٨٩)، ص ٥١٦.

(٣٧) د. جاسم المضيف، "المحاسبة عن عقود الايجار طويلة الأجل دراسة

انتقادية للفقهاء المحاسبى المعاصر والمعايير المحاسبية"، المجلة

العلمية للاقتصاد والتجارة، كلية التجارة، جامعة عين شمس

(العدد الثاني، ١٩٩٠)، ص ٥٩-٦٠.

(٣٨) يراجع:

- Bellamy,S. &Kluvers, R. "Program Budgeting in Australian Local Government: A Study of Implementation and Outcomes", Financial Accountability & Management (February, 1995), P. 40.

- Lynch, D. T., Public Budgeting in America (New Jersey: Prentice- Hall, Inc. Englewood -Cliffs, 1990), P.5.

(٣٩) يراجع:

- د. الفت على مندور، "الجهاز الادارى الحكومى والنظام المحاسبى الذى يحكمه وإمكانية تطويره فى جمهورية مصر العربية"، المجلة المصرية للدراسات التجارية، كلية التجارة، جامعة المنصورة (العدد الرابع، ١٩٩٤)، ص ٦٠٦.

- Lynch, D.T., Op. Cit., PP. 36-43.

(٤٠) د. زايد سالم أبو شناف، د. محمد أبو العلا الطحان، "نموذج مقترح لتدعيم نظام المحاسبة الحكومية فى دولة الامارات العربية المتحدة بمقومات نظام التكاليف مع التطبيق على معهد التنمية"، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، كلية التجارة، جامعة عين شمس (ملحق العدد الأول، ١٩٩٥)، ص ١٥٧١.

(٤١) للوقوف على معنى مصطلحات عمليات التأجير التمولي يراجع:

- د. حسين محمد عيسى، مرجع سابق، ص ٦٧٠-٦٧٣.

- د. عبد الله محمود سالم، "المحاسبة عن عقود الايجار طويلة الأجل وموقف مراجع الحسابات منها"، مجلة العلوم الادارية، كلية التجارة بينى سويف، جامعة القاهرة (العدد الثانى، ١٩٩١)، ص ٨٥-٩١.

- Brenner, V.C., Intermediate Accounting (New Jersey: West Publishing Company, 1995), PP. 762- 772.

- Kieso, D.E., Intermediate Accounting (New Jersey: John Wiley & Sons, Inc., 1997), PP. 1160-1164.

المراجع

أولاً: المراجع العربية:

(أ) الدوريات:

- (١) د. أحمد على غازى صقر، "افتراضات وفعاليات المعالجة المحاسبية للتمويل التأجيري فى النشاط الحكومى"، المجلة المصرية للدراسات التجارية، كلية التجارة، جامعة المنصورة (العدد الرابع- الجزء الأول، ١٩٩٦).
- (٢) د. أحمد محمد عبد الرؤوف فايد، "التأجير التمويلي كأداة لزيادة فاعلية الخصخصة فى مصر"، المجلة المصرية للدراسات التجارية، كلية التجارة، جامعة المنصورة (العدد الأول، ١٩٩٥).
- (٣) د. الفت على مندور، "الجهاز الإدارى الحكومى والنظام المحاسبى الذى يحكمه وامكانية تطويره فى جمهورية مصر العربية"، المجلة المصرية للدراسات التجارية، كلية التجارة، جامعة المنصورة (العدد الرابع، ١٩٩٤).
- (٤) د. بركات محمد أبو النور، "التحليل الاقتصادى لظاهرة المتعلمين فى مصر"، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، كلية التجارة، جامعة عين شمس (العدد الأول، ١٩٩٤).
- (٥) د. جاسم المصنف، "المحاسبة عن عقود الايجار طويلة الأجل دراسة انتقادية للفقهاء المحاسبى المعاصر والمعايير المحاسبية"، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، كلية التجارة، جامعة عين شمس (العدد الثانى، ١٩٩٠).
- (٦) د. جورج دنيال غالى، "أثر عقود التأجير على المعالجة المحاسبية ودلالة نسب القوائم المالية فى الوحدات الاقتصادية"، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، كلية التجارة، جامعة عين شمس (العدد

(الأول، ١٩٨٩).

(٧) د. حسين محمد عيسى، "القواعد والمعايير المحاسبية لعقود التأجير
التمويلي دراسة تحليلية مقارنة"، المجلة العلمية للاقتصاد
والتجارة، كلية التجارة، جامعة عين شمس (العدد الأول،
١٩٩٧).

(٨) د. زايد سالم أبو شناف، د. محمد أبو العلا الطحان، "نموذج مقترح لتدعيم
نظام المحاسبة الحكومية في دولة الامارات العربية المتحدة
بمقومات نظام التكاليف مع التطبيق على معهد التنمية"،
المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، كلية التجارة، جامعة
عين شمس (ملحق العدد الأول، ١٩٩٥).

(٩) د. عبد الله محمود سالم، "المحاسبة عن عقود الايجار طويلة الأجل وموقف
مراجع الحسابات منها"، مجلة العلوم الادارية، كلية التجارة
ببني سويف، جامعة القاهرة (العدد الثاني، ١٩٩١).

(١٠) د. كمال عبد السلام حسن، "تطوير الهيكل التنظيمي لتبويب الموازنة
العامة للدولة في الجمهورية العربية اليمنية"، المجلة المصرية
للدراسات التجارية، كلية التجارة، جامعة المنصورة (العدد
الثالث، ١٩٨٦).

(١١) د. محمد السعيد أبو العز، "المعايير المحاسبية لعمليات تأجير الأصول
وظاهرة التمويل خارج الميزانية مع إشارة إلى القانون ٩٥
لسنة ١٩٩٥"، مجلة البحوث التجارية، كلية التجارة، جامعة
الزقازيق (العدد الأول، ١٩٩٧).

(١٢) د. محمد صبرى إبراهيم ندا، "استخدام المحاسبة الادارية لتطوير النظام
المحاسبى الحكومى بجمهورية مصر العربية"، المجلة العلمية
للاقتصاد والتجارة، كلية التجارة، جامعة عين شمس (العدد

(الثانى، ١٩٩٦).

(١٣) د. محمد عبد الحليم عمر، "المعالجة المحاسبية للأصول الثابتة فى المحاسبة الحكومية"، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، كلية التجارة، جامعة عين شمس (العدد الأول، ١٩٩١).

(ب) المؤتمرات والندوات:

(١٤) د. أحمد عباس عبد البديع، السياسة التشريعية فى مواجهة مشكلة البطالة كاحدى تحديات الاصلاح الاقتصادى، بحث مقدم إلى الندوة العلمية الأولى لمركز بحوث ودراسات التنمية، جامعة حلوان، مايو ١٩٩٣.

(١٥) د. حامد السايح، التأجير التمويلي والتنمية الاقتصادية، ورقة عمل مقدمة إلى المؤتمر السنوى لقسم المحاسبة والمراجعة عن صناعة التأجير التمويلي، كلية التجارة، جامعة عين شمس، القاهرة، ١٦ ابريل ١٩٩٦.

(ج) متنوعة:

(١٦) البنك الدولى للانشاء والتعمير، تقرير عن التنمية فى العالم ١٩٩٤، مطابع الاهرام التجارية، القاهرة، ١٩٩٥.

(١٧) البنك الدولى للانشاء والتعمير، مؤشرات التنمية فى العالم ١٩٩٩، مركز معلومات قراء الشرق الأوسط، القاهرة، ١٩٩٩.

(١٨) البنك المركزى المصرى، التقرير السنوى، أعداد مختلفة.

(١٩) البنك المركزى المصرى، المجلة الاقتصادية (العدد الرابع، ١٩٩٨/٩٧).

(٢٠) البنك المركزى المصرى، المجلة الاقتصادية (العدد الرابع، ١٩٩٩/٩٨).

(٢١) القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٥ بشأن التأجير التمويلي ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٨٤٦ لسنة ١٩٩٥، الوقائع

المصرية، العدد ٢٩١، القاهرة، ١٩٩٥.

- (٢٢) القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨١ بشأن المحاسبة الحكومية ولائحته التنفيذية،
الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، ١٩٩٦.
- (٢٣) القرار الوزاري رقم ٤٧٣ لسنة ١٩٩٧ بتعديل أحكام القرار الوزاري رقم
٨٤٦ لسنة ١٩٩٥ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٩٥
لسنة ١٩٩٥ في شأن التأجير التمويلي (وزارة الاقتصاد،
القاهرة، ١٩٩٧)، ملحق رقم (١).

ثانياً: المراجع الأجنبية:

I. Books:

- 1- Brenner, V.C., Intermediate Accounting (New Jersey: West Publishing Company, 1995).
- 2- Kieso, D.E., Intermediate Accounting (New Jersey: John Wiley & Sons, Inc., 1997).
- 3- Lynch, D. T., Public Budgeting in America (New Jersey: Prentice-Hall, Inc. Englewood Cliffs, 1990).

II. Periodicals:

- 4- Bayle, D.D. & Desai, H.B., "The Failure of Small Companies", Journal of Small Business Management (July, 1991).
- 5- Bellamy, S. & Kluvers, R. "Program Budgeting in Australian Local Government: A Study of Implementation and Outcomes", Financial Accountability & Management (February, 1995).
- 6- Krishnan, V.S. & Moyer, R.C., "Bankruptcy Costs and the Financial Leasing Decision", Financial Management (No. 23, 1994).
- 7- Prager, J., "Contracting- Out: Theory and Policy", International Law and Politics (No. 73, 1992).

- 8- Risbel, T.D. & Bunns, M., "The Impact of Technology on Small Manufacturing", Journal of Small Business Management (January, 1997).
- 9- Sharpe, S.A. & Nguyen, H.H., "Capital Market Imperfections and the Incentive to Lease", Journal of Financial Economics (No. 39, 1995).

III. Others:

- 10- Financial Accounting Standards Boards, Accounting for Leases: FASB 13 (Stamford, Conn: FASB, 1976).
- 11- Governmental Accounting Standards Board, Codification of Governmental Accounting and Financial Reporting Standards (Stamford, Conn: GASB, 1987).
- 12- International Accounting Standards Committee, Accounting for Leases: IAS 17 (London: IASC, 1994).